

مادة (٣)

يمنح الموظفون الكويتيون المشمولون بالمادة (١) - بدل طبيعة عمل ومكافأة تشجيعية بالفتات الواردة بالجدول رقم (٢) المرافق لهذا القرار .

مادة (٤)

تأخذ كل من مكافأة المستوى الوظيفي وبدل طبيعة العمل والمكافأة التشجيعية حكم المرتب فتصرف كاملة او مخفضة تبعاً له .

مادة (٥)

لا يجوز الجمع بين مكافأة المستوى الوظيفي وبدل طبيعة العمل والمكافأة التشجيعية المنصوص عليهم بهذا القرار من ناحية وبين البدلات والمكافآت والعلاوات الأخرى المقررة ل النوع العمل أو طبيعته أو التخصص أو المستوى الوظيفي أو جهة معينة أو لشريحة في جهة معينة وكذلك المكافأة أو الزيادة التي تصرف شهرياً بصفة شخصية (عدا بدل الضبطية القضائية) - وذلك ما لم يرد نصراً يقضى بغير ذلك .

مادة (٦)

يراعى عند رفع المستوى الوظيفي لشاغلي وظائف التفتيش في مجال عملهم - إلى المستوى الأعلى الضوابط المحددة في شأن التصنيف الوظيفي المعتمدة من ديوان الخدمة المدنية بالإضافة إلى شروط شغل هذه الوظائف الواردة في الجدول رقم (١) المرافق لهذا القرار .

مادة (٧)

يعمل بهذا القرار من ١/٤/٢٠١٢ وينشر في الجريدة الرسمية ، ويبلغ العمل بقراراري مجلس الخدمة المدنية رقمي (٤) لسنة ٢٠٠٧ ، و(١٢) لسنة ٢٠١١ المشار إليهما ، كما يلغي كل حكم يتعارض مع أحکامه .

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية
رئيس مجلس الخدمة المدنية بالإئابة
مصطفى جاسم الشمالي

صدر بتاريخ : ١٩ من جمادى الآخرة ١٤٣٣ هـ
الموافق : ١٠ مايو ٢٠١٢ م.

مجلس الخدمة المدنية

قرار رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٢م
بشأن وظائف ومكافآت وبدلات الموظفين الكويتيين
شاغلي وظائف التفتيش

في
مجال عملهم بالجهات الحكومية**مجلس الخدمة المدنية :**

- بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم ١٥ لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له .
- وعلى المرسوم الصادر في ٤/٤/١٩٧٩ في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته .
- وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (٤) لسنة ٢٠٠٧ بشأن وظائف ومكافآت وبدلات لافتتشي الأغذية الكويتيين ببلدية الكويت .
- وعلى موافقة مجلس الخدمة المدنية باجتماعه رقم (٦/٢٠٠٨) المنعقد بتاريخ ٢٤/٧/٢٠٠٨ بعنوان بدلات للموظفين الكويتيين القائمين على أعمال التفتيش ولمن لهم حق الضبطية القضائية .

- وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (١٢) لسنة ٢٠١١ بشأن وظائف ومكافآت وبدلات لافتتشي النظافة الكويتيين ببلدية الكويت .
- وبناء على اقتراح ديوان الخدمة المدنية وبعد موافقة مجلس الخدمة المدنية في اجتماعه رقم (٨/٢٠١٢) المنعقد بتاريخ ١٢/٣/٢٠١٢ .

- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل .

قرر :**مادة (١)**

يمنح الموظفون الكويتيون المعينون على درجات مجموعة الوظائف العامة بجدول المرتبات العام الشاغلون لوظائف التفتيش في مجال عملهم بالجهات الحكومية الواردة بالجدول رقم (١) المرافق لهذا القرار - مكافأة مستوى وظيفي على النحو الموضح في هذا الجدول .

مادة (٢)

تعتبر الملاحظات الواردة على الجدول رقم (١) المرافق لهذا القرار جزءاً لا يتجزأ منه .

جدول رقم (2)

بدل طبيعة العمل والمكافأة التشجيعية المقررين لشاغلي
وظائف التفتيش في الجهات الحكومية

المكافأة التشجيعية بالدينار شهرياً	بدل طبيعة العمل بالدينار شهرياً	الدرجة
90	120	(أ)
80	110	(ب)
70	90	الأولى
60	75	الثانية
50	50	الثالثة
40	35	الرابعة
35	25	الخامسة
30	20	السادسة
30	20	السابعة

جدول رقم (1)

وظائف التفتيش المساندة المتدرجة فنياً ومكافآت المستوى
الوظيفي المقررة لشاغليها من الموظفين الكويتيين بالجهات
الحكومية

مكانة الموظفي بالدينار شهرياً	شروط شغل الوظيفة	الوظيفة
110	- دبلوم تخصصي + 12 سنة خبرة . أو ثانوية عامة + دورة ستان + 12 سنة خبرة .	مشرف
90	- دبلوم تخصصي + 8 سنوات خبرة . أو ثانوية عامة + دورة ستان + 8 سنوات خبرة .	مساعد مشرف
70	- دبلوم تخصصي + 4 سنوات خبرة . أو ثانوية عامة + دورة ستان + 4 سنوات خبرة .	مفتتش أول
60	- دبلوم تخصصي . أو ثانوية عامة+دورة ستان . أو متوسطة + دورة ستان + 8 سنوات خبرة . - متوسط + دورة سنة	مفتتش
50		مساعد مفتتش

المحامي مسفر عايض

mesferlaw.com

- توزع هذه المسميات الوظيفية إلى أنواع عمل التفتيش الرئيسية
التالية :-

[تجاري - صناعي - تعاون - أوزان ومقاييس - عمل - حماية
بيئة - خدمات فندقية - مصنفات فنية - أغذية (تشمل أعمال
تفتيش المواد الغذائية واللحوم والخابز) - نظافة (تشمل أعمال
نظافة الشوارع وإشعارات الطرق وردم النفايات وأزراب الماشية
وتفتيش الصالونات والإعلانات)] .

ملاحظات :

1- تمثل مدة الخبرة الحد الأدنى في كل مستوى من المستويات
الوظيفية في الجدول أعلاه ، وهي الخبرة اللاحقة على المؤهل
المتحصل أساساً في شغل الوظيفة .

2- يجوز استخدام مسمى وظيفة (مساعد مفتتش) لحملة
المتوسطة الموجودة في الخدمة عند العمل بهذا القرار القائمين على
أعمال التفتيش لكافة أنواع العمل .

3- يجوز إضافة أنواع عمل أخرى بالإضافة إلى ما هو موضح
في الجدول أعلاه وذلك بعد الرجوع إلى ديوان الخدمة المدنية .

4- يجوز إضافة شروط في شغل الوظيفة بالإضافة إلى الشروط
الواردة في الجدول أعلاه فيما إذا رأت الجهة ضرورة توافر هذه
الشروط وذلك بالاتفاق مع ديوان الخدمة المدنية .

5- يجوز لحملة المؤهل الجامعي التخصصي شغل وظيفة
«مفتتش أول» .